القرار ITU‑R 54‑3

دراسات لتحقيق التنسيق من أجل الأجهزة قصيرة المدى

(2019-2015-2012-2007)

إن جمعية الاتصالات الراديوية للاتحاد الدولي للاتصالات،

إذ تضع في اعتبارها

 *أ )* أن الطلب على الأجهزة قصيرة المدى (SRD) واستعمالها يتزايدان باستمرار لأغراض التطبيقات العديدة في جميع أنحاء العالم؛

*ب)* أن القدرة التشغيلية لهذه الأجهزة منخفضة عموماً؛

*ج)* أن المعلمات الراديوية لهذه الأجهزة تتغير بتغير متطلبات التشغيل؛

*د )* أن المتطلبات التقنية لبعض نطاقات التردد تحتاج إلى التعديل بطريقة تحقق درجة أعلى من التنسيق سواء إقليمياً أو عالمياً؛

*ﻫ )* أن تطبيق اللوائح المتعلقة بأجهزة الاتصال الراديوي قصيرة المدى يقع على عاتق الإدارات الوطنية؛

*و )* أن أساليب التطبيق على الصعيد الوطني تكون عموماً أبسط ما يمكن بغية تقليص الأعباء الملقاة على عاتق الإدارات ومستعملي أجهزة الاتصال الراديوي للمدى القصير؛

*ز )* أن هذه الأجهزة لا تسبب، تداخلاً ضاراً ولا تتطلب الحماية من أي خدمة اتصالات راديوية تعمل وفقاً لجدول توزيع نطاقات التردد؛

*ح)* أن تقنيات ملائمة للنفاذ إلى الطيف يمكن أن تسمح باستعمال الأجهزة قصيرة المدى للطيف الترددي لضمان حماية خدمات الاتصالات الراديوية التي تعمل وفقاً للوائح الراديو؛

*ط)* أن بعض الأجهزة قصيرة المدى، مثل أجهزة التعرف بواسطة الترددات الراديوية (RFID) وبعض أنواع الأجهزة الطبية وغيرها تنطوي على إمكانات نمو هائلة ويمكن أن تستفيد من درجة أعلى من التنسيق، مثلاً لمديات التوليف؛

*ي)* أن أجهزة الاتصال الراديوي قصيرة المدى تستعمل بسبب طبيعتها في العالم أجمع إما بطريقة مستقلة وإما ضمن إطار أنظمة أخرى وأنها غالباً ما تنقل وتستعمل عبر الحدود؛

*ك)* أن بعض الإدارات لديها لوائح مشتركة فيما يتعلق بإصدار الشهادات والنفاذ إلى السوق وحقوق الاستعمال، في حين أن بعض الإدارات الأخرى لها قواعد محددة خاصة بكل بلد؛

*ل)* أن الأجهزة قصيرة المدى وتطبيقاتها وتكنولوجياتها الأساسية وترددات تشغيلها في تطور مستمر؛

*م )* أن الإدارات أدخلت أجهزة قصيرة المدى في مختلف نطاقات التردد، بما في ذلك نطاقات معينة لنشر التطبيقات الصناعية والعلمية والطبية (ISM)؛

*ن)* أن الإدارات وضعت قواعد ونُهج إقليمية ووطنية لإدارة عملية تنظيم وإصدار شهادات الأجهزة قصيرة المدى؛

*س)* أن هناك عدداً من توصيات قطاع الاتصالات الراديوية التي تُعرف حماية خدمات الاتصالات الراديوية من الأجهزة والتطبيقات بدون توزيع مقابل لخدمة في لوائح الراديو وعادة ما تكون دراسات التوافق لنطاق محدد وخدمة محددة؛

*ع)* الأجهزة قصيرة المدى ستستمر في استعمال نطاقات التردد الموزعة بالفعل لخدمات الاتصالات الراديوية؛

*ف)* أن العديد من الأجهزة قصيرة المدى من المحتمل أن تؤدي إلى تداخل ضار بخدمات الاتصالات الراديوية، ويمكن للمسافرين حملها عبر الحدود الوطنية؛

*ص)* أن بعض الأجهزة قصيرة المدى تلعب بشكل متزايد دوراً في اقتصاد الإنترنت المتنقل وتطبيقات النطاق العريض المتنقل وإنترنت الأشياء،

وإذ تدرك

 *أ )* أن فوائد التنسيق بالنسبة إلى الإدارات والمصنعين والمستعملين النهائيين التي يمكن تحقيقها، تشمل:

- زيادة إمكانية قابلية التشغيل البيني؛

- توسيع قاعدة الإنتاج الصناعي وزيادة حجم المنتج من الأجهزة (عولمة الأسواق)، مما يؤدي إلى تحقيق وفورات الحجم الكبير وزيادة تيسر الأجهزة؛

- تحسين إدارة الطيف؛

- تعزيز حرية مرور الأجهزة، مع الحد من تدفق الأجهزة قصيرة المدى غير المطابقة إلى أسواق البلدان؛

*ب)* أن الاتجاه الملحوظ هو زيادة استعمال التكنولوجيا المتقدمة للنفاذ إلى الطيف والتخفيف من التداخل؛

*ج)* أن من شأن تشجيع تشغيل الأجهزة قصيرة المدى في نطاقات منسقة ومناسبة أن يحد من احتمالات حدوث تداخلات ضارة من هذه الأجهزة إلى خدمات الاتصالات الراديوية؛

*د )* أن قطاع الاتصالات الراديوية يوفر للإدارات والمنظمات المعنية بالتوحيد القياسي والمنظمات العلمية والصناعية فرصة لتبادل المعلومات التقنية بشأن عمليات نشر الأجهزة قصيرة المدى في الوقت الحاضر واحتياجات هذه الأجهزة من الطيف في المستقبل؛

*ﻫ )* أن التوصية ITU‑R SM.1896 تحدد عدة مديات تردد للتنسيق العالمي أو الإقليمي للأجهزة قصيرة المدى،

وإذ تلاحظ

*أ )* أن القرار بشأن نطاقات التردد التي ينبغي أن تستعملها الأجهزة قصيرة المدى مسألة وطنية مع الاعتراف بالمزايا الكبيرة لتنسيق استعمال النطاقات إقليمياً ودولياً؛

*ب)* أن العمل المطلوب لدفع التنسيق يمكن أن يجري من خلال توصيات و/أو تقارير قطاع الاتصالات الراديوية؛ مع مراجعتها دورياً؛

*ج)* أن نطاقات التردد التي يجب استعمالها كمديات موصى بها لتطبيقات الأجهزة قصيرة المدى على أساس منسق عالمياً أو إقليمياً، ترد في التوصية ITU-R SM.1896؛

*د )* أن التوصية ITU-R SM.2103 تقدم قائمة بفئات الأجهزة قصيرة المدى؛

*ه )* أن التقريرITU-R SM.2153 يقدم المعلمات التقنية والتشغيلية واستعمال الطيف للأجهزة قصيرة المدى،

تقرر

1 مواصلة الدراسات بالتعاون مع المنظمات المعنية بالتوحيد القياسي والمنظمات العلمية والصناعية بشأن التنسيق الإقليمي و/أو العالمي للمعلمات التقنية والتشغيلية، بما في ذلك المديات الترددية وتقنيات التخفيف من التداخل للأجهزة قصيرة المدى؛

2 مواصلة إعداد الإجراءات الضرورية للرصد والقياس لتمكين الإدارات من التحقق من المعلمات التقنية والتشغيلية للأجهزة قصيرة المدى ولدراسة أثر الإرسالات من هذه الأجهزة على خدمات الاتصالات الراديوية؛

3 تشجيع التبادل المستمر للمعلومات بشأن أجهزة الاتصال الراديوي قصيرة المدى بين أعضاء قطاع الاتصالات الراديوية والمنظمات الأخرى عملاً بالقرار ITU‑R 9؛

4 دراسة استعمال الطيف والمتطلبات التقنية للأجهزة قصيرة المدى للتشجيع على كفاءة استعمال الطيف؛

5 إجراء الدراسات التقنية لتقييم جدوى نشر الأجهزة قصيرة المدى في نطاقات تردد محددة يمكن تنسيقها عالمياً أو إقليمياً؛

6 مواصلة الدراسات لتمكين تنفيذ تكنولوجيات متقدمة لأجهزة الاتصال الراديوي قصيرة المدى، وبذلك تركز بوجه خاص على استراتيجية من أجل المستقبل؛

7 أنه ينبغي، بوجه خاص، إجراء الدراسات التالية من أجل:

 *أ )* جمع معلومات عن الأجهزة SRD التي تستعمل تقنيات متقدمة للنفاذ إلى الطيف ومدى توليف الترددات بغية فهم مقدراتها، وفي الوقت ذاته ضمان حماية خدمات الاتصالات الراديوية؛

*ب)* للإرشاد بشأن آلية، اعتماداً على 7 *أ )* أعلاه، من شأنها تيسير استعمال نطاقات التردد و/أو مديات توليف التردد ذات الصلة، ويفضل تحقيق ذلك على أساس عالمي أو إقليمي، مناسب لأجهزة الاتصال الراديوي قصيرة المدى؛

*ج)* تحديث المعلومات بشأن نطاقات التردد التي تستعملها الأجهزة قصيرة المدى على نحو شائع؛

8 توثيق هذه الدراسات في توصيات وتقارير لقطاع الاتصالات الراديوية تُراجَع على أساس منتظم،

تدعو

1 الأعضاء والمنظمات المعنية بالتوحيد القياسي والمنظمات العلمية والصناعية إلى المشاركة بنشاط في هذه الدراسات؛

2 الإدارات إلى النظر في نتائج الدراسات بهدف اتخاذ الإجراءات اللازمة فيما يتصل بلوائحها الوطنية المتعلقة بالأجهزة قصيرة المدى، حسب الاقتضاء.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_